

بلغ المرام - صلاة الجمعة | الشيخ عمر بن أحمد زعlea - الدرس 2

(773-373 ط عوض الله)

عمر زعlea

موقع نبض الفرقان يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته باسم الله والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى الله وصحبه اجمعين. بعد نستكمل ما كنا قد توقفنا عنده قبل الصلاة ذكرنا حديث عبد الله بن العباس - [00:00:00](#)

ان من سمع النداء فلم يحضر فلا صلاة له الا من عذر. وذكرنا ان ابن حبان عذر عشرة اعذار. وذكر ايضا فقهاء الشافعية لكن عموما نذكر ان هذه الاسباب تدور على خمسة امور. وهذه الاعذار تدور على خمسة امور. الضرر في البدن او في [00:00:31](#) اهل او في المال او ذهاب الخشوع والمشقة العامة كال霖ط والوحول هذه عليها تدور تلك الاعذار العشرة ضرر في البدن او الاهل او المال او ذهاب وخشوع هذا الرابع او المشقة العامة - [00:00:59](#)

كالمطر والوحول نأتي الى حديث يزيد ابن الاسود رضي الله عنه قال المؤلف رواه احمد واللفظ له والثلاثة. من هم الثلاثة يا اصحاب السنن ان ابن ماجة. وصححه الترمذى. قال عنه حديث حسن صحيح. واذا قيل في [00:01:39](#) حديث صححه الترمذى فهو اما قال عنه حديث حسن صحيح وهو الغالب واما قال عنه حديث صحيح الصيفتين تفید الصحة. طيب وابن حبان كيف صححه ابن حبان كيف صححه ابن حبان - [00:02:12](#)

اي رواه في صحيحه. رواه في صحيحه ليس قال عنه حديث صحيح لا هذا الكتاب الذي اشرنا اليكم اليه قبل قليل قبل الصلاة من انواع التقسيم اشترط فيه الصحة فكل حديث في هذا الكتاب هو صحيح عنده قد يوافق وقد يخالف لان - [00:02:36](#) منزلته اقل من منزلة صحيح البخاري وال الصحيح مسلم صحيح البخاري اذا قلت رواه البخاري انتهى. يعني ان البخاري يرى انه بس لا يقال عنه صحيح البخاري وصححه مسلم هذا حديث صحيح البخاري تقول انما المعتاد ان يقال عن الحديث رواه البخاري. اخرجه المخرجه مسلم. وفي بعض الاحيان عند - [00:03:01](#)

مناقشات المنازعات بين العلماء يقال هذا حجۃ قد صحيحه البخاري يعني رواه في صحيحه لكن الاصل ان تكون اخرجه البخاري في صحيح قال صلی الله عليه وسلم صلاة الصبح. وكان هذا في مسجد الخير في حجة الوداع - [00:03:26](#)

حسب الروايات الاخرى لهذا الحديث تحديد المكان والزمان. حجة الوداع في مسجد الخير ودعا بهما اي ارسل اليهم من يدعوهما فجيء بهما ترعد عدو او ترعد عفوا او ترعد ترعد او ترعد بالمبني المجهول او المعلوم. ترعد او ترعد - [00:03:50](#) فرائسهم الفرائس جمع فريضة هي فرائض جمع فريضة. وهي اللحمة التي بين الجنب والكتف هذه. تهتز عند الفزع فهناك انهم ظنان ان النبي صلی الله عليه وسلم سوف يعاقبها رعدت فرائسهم - [00:04:22](#)

فسألهم النبي صلی الله عليه وسلم ما منعكم ان تصليا معنا؟ يعني هما دخلا وجلسا والنبي صلی الله عليه وسلم يصلی صلاة الصبح لما من فتن من صلاته وجد هذين الرجلين جالسين في نهاية المسجد. فدعا به - [00:04:46](#)

فلما سألهما قالا قد صلينا في رحالنا. يعني في مكان اقامتنا تعرفون ان النبي عليه الصلاة والسلام حج معه الف اربعة وعشرون مئة واربعة وعشرون الفا من الحجاج. جمع هائل في ذلك الزمن - [00:05:05](#)

فكل مجموعة في مكان فهؤلاء صلوا في ريحان ثم اتوا اليه عليه الصلاة والسلام فقالوا قد صلينا فظننا انهم قد لا تشرع له الصلاة مرة

آخر النبي عليه الصلاة والسلام قال فلا تفعلا - 00:05:25

يعني لا تبقيا هكذا جالسا في نهاية المسجد. اذا صلیتما في رحالكم ثم ادرکتم الامام. ولم يصلی فصلیا معهمما ایش عندکم انتم ادرکتم الامام ولم يصلی فصلیا معه فانها لك ما نافلة - 00:05:41

الامام ولم ينتهي من صلاته فانها لك ما نافلة. اي هذه الصلاة مع الامام تعتبر نافلة الحديث في مسائل فيه ان من صلی ثم اتى مسجد جماعة وهم يصلون - 00:06:03

والمشروع له ان يصلی معه ان من صلی فرضه ثم اتى مسجد جماعة وهم يصلون فالمشروع له ان يصلی معهم وهذا فيمن صلی منفردا لمن صلی انفردا فان كان قد صلی الاولى في جماعة - 00:06:40

فلا تشرع له الاعادة الا لسبب مرة اخرى فان كان قد صلی الاولى في جماعة فانه لا يشرع له ان يصلی مرة اخرى مع الجماعة الاخرى. الا لسبب. لماذا؟ لحديث ابن عمران النبي صلی الله عليه - 00:07:16

قال لا تصلوا صلاة مرتين في يوم او في يوم مرتين. لا تصلوا صلاة في يوم مرتين اخرجه ابو داود والنسائي وهذا النهي محمول على اعادة الفريضة بدون سبب. محمول على اعادة الفريضة بدون سبب - 00:07:41

السبب الشرعي مثل ماذا؟ ان يعيدها في جماعة المسجد الراتبة وكان قد صلاتها في غير جماعة راتبة السورة الاولى التي اخذناها ان يصلی منفردا. ثم يأتي الى المسجد فيصلیها معهم - 00:08:08

الصورة الثانية ان يصلی في جماعة غير راتبة الجماعة غير راتبة يعني هؤلاء الذين اتوا الى النبي صلی الله عليه وسلم يصلون في رحالهم قد يكونوا يصلوا جماعة قد يكونوا صلوا فرادى - 00:08:30

في كلتا الحالتين يشرع لهما ان يعيدها الصلاة مع النبي صلی الله عليه وسلم لأن لها فضل افضل من الاولى. او يعيدها ليتصدق على منفرد هذا سبب شرعي ثاني. او ليكون اماما لجماعة هو اولى بالامامة منهم. مثل ما حصل مع من - 00:08:45

معاذ صلاته الثانية عادت جماعة ولا ما هي اعادة؟ اعادة فرض جماعته لكن لسبب ان يكون امام قومه وقد لا يجدون اماما كفانا يصلی بهم اذا من صلی في جماعة - 00:09:15

مسجده ثم ذهب الى مسجد اخر وجدتهم يصلون جماعة فانه لا يصلی معهم. لا يدخل معهم لأن هذا اعادة للفرض مرة اخرى بدون سبب. انت قد صلیت في جماعة المسجد وبرأت ذمته واحذت اجره - 00:09:39

فحينئذ لا تعيد الفرض مرة اخرى لكن مثلا كما ذكرت لكم احيانا قد يصلی مثلا انسان في في الطريق وهو راجع مثلا من من السفر. يجمع بين المغرب والعشاء مثلا - 00:10:00

ظنا انه لن يدرك في مدینته. ثم ادرک مدینته ولم يصلوا العشاء. نقول له صلی معهم صلاة العشاء الان لأن يا جماعة راتبة وانت لم تصلي في جماعة راتبة من قبل. او انسان مثلا يصلی في بيته - 00:10:22

لمرض ثم يحس بعد نهب نشاط ولم يصلی المسجد الذي بجنبه فيذهب ويعيد الصلاة معهم مرة اخرى اذا اعادة الجماعة ليس على اطلاقها. لا بد ان يكون هناك سبب شرعي. وهذا القول وسط بين ثلاثة اقوال. الجواز - 00:10:41

مطلقا والمنع مطلقا. بعض العلماء اخذ بحديث الباب واجاز اعادة الجماعة مطلقا وبعضهم اخذ بحديث ابن عمر لا تعاد الفريضة في يوم مرتين. وبعضهم توسط حاول ان يجمع بين الاحاديث. فيجعل - 00:11:05

الحث على الاعادة في حالة والنهي في حالة اخرى. فيكون اذا مرجع الامر الى اي شيء الى وجود سبب شرعي الحديث فيه ان صلاته الاولى فريضة والثانية نفل. وهذا هو الراجح. وقد وردت رواية في هذا الحديث - 00:11:25

قال وليجعل التي صلی في بيته نافلة وليجعل التي صلی في بيته نافلة وال الصحيح ان هذه الرواية غير محفوظة المحفوظ هو الرواية التي اخذناها لك نافلة. اي الجماعة الثانية لك نافلة. وقال بعضهم الله اعلم هل - 00:11:47

هذا لك هذا ليس لك. ورد عن سعید بن المسيب لما سئل ايتها الفريضة وايتها النافلة قال ليس لك. هذا لله يعني يأخذ بالفريضة الاولى والثانية هذا القول الثالث في المسألة. والراجح من هذه الاقوال هو ان الجماعة الثانية هي النافلة. لأن بمجرد ما - 00:12:12

الحاديـث ان الاعادـة مشـروعـة ولو فـي وقتـ نـهـي كـما بـعـد صـلـاة الـفـجـر وـمـا بـعـد صـلـاة الـعـصـر - 00:12:32

وهذا الحادثة التي وقعت في حديث الباب متى كانت؟ بعد صلاة الفجر ولذلك هذا من اقوى الادلة على جواز صلاة التطوع لسبب شرعى ولو كان الوقت وقت نهى نعم نعم - 00:12:56

يدرك الفجر فضل الجماعة نعم الحديث فيه ان هذا عام في جميع الصلوات الخمس حتى المغرب ولا حاجة الى شفعها يعني يجوز للانسان ان يعيده المغرب في جماعة ولا يحتاج ان يصلحها اربعاء - 00:13:24

هذا الكلام رد على قولين بعض العلماء منع من اعادة المغرب قالوا لانه مثل النهار طب لو سميت المغرب مرتين صار مجموع صلواته الفرضية شفع صح ؟ فقال انت الان وغيرت الوتر الحنائلة حتى بتخلصوا من هذا الامر ماذا قالوا - 47:13:00

يشفع المغرب كم يصل؟ اربعاء لان انت الان لا تعيد فرضا ان تصلي نفالك الزيادة. فتصليلها كم اربعاء فتتخلص من من الوتر او من الشفيع من: ان يكوه: محمد ع صلهاته شفيعا لا يخص المحمد ع الان: ايضا - 08:14:00

00:14:08 من ان يكون مجموع صلواته سقعا لا سيصير المجموع الان ايضا

تختص بجماعة المسجد لقوله ثم اتيتها مسجد جماعة - 00:14:30

ووجودهم يصلون الفريضة هل يدخل معهم او لا يدخل؟ لا يدخل لأن الحديث قال ثم اتيتها مسجد جماعة - 00:14:49

هذا شرط من شروط اعادة الجماعات اما الجماعات الاخرى فـلا يعيـد فيها الجمـاعة والله اعلم في الحديث ايضاً النـهي عن الجلوـس في المسـجد والنـاس يـصلـون لـقولـه فلا تـفعـلـا هـذا يـنهـي عـنـه بـعـضـ النـاس يـأـتـي وـيـدـخـلـ المسـجد والنـاس يـصـلـون فيـجـلسـ فيـا خـرـ المسـجد -

00:15:15

وربما يحصل هناك شيء من العيب مع بعض الطالب يحصل في بعض المدارس يقول قد صلينا لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال فلا تفعلا طيب ما هو الحل؟ اذا وجدتهم يصلون لا تدخل المسجد او اخرج. اما ان تدخل مع الجماعة او تنتظر خارج المسجد. اما ان تبقى

00:15:42 -

تن rif وحدك او لا تصلي والناس يصلون جماعة فهذا ليس بجيد ان من فوائد عادة الجماعة ذكرها العلماء قالوا عدم سوء الظن بهذا الانسان. الناس يصلون وهذا جالس لا يصل. ولذلك ورد في بعض الروايات قال - 00:16:04

الأسنان. أسهل يحصلون وهذا يخصني. ودلت ورد في بعض الروايات قال -

يسد الباب امام من تكاسل عن الصلاة. فكلما قيل له او قد صليت. الناس يصلون يا اخي قال صليت انتهيت. فيقال له صلي حتى ولو
استئم مسلمين؟ قال بلى يا رسول الله. قال فماما معه اذا هدا قد يعرض الانسان الى سوء الطن به ايضا من من فواده حتى
كانها - 00:16:27

00:16:27 - كانوا

يصلون طبعاً عند وجود الشرط الذي ذكرناه طيب هنا مسألة مهمة وهي أن الحديث استدل به على عدم وجوب صلاة الجمعة يدل
بـه عن عدم صلاة الجمعة. من اين نأخذ هذا - 00:16:54

٥٥٠١٦٥٣٤ - من این تاحد هدایت به عن عدم صدای الجماعة.

السفل لا تحب عليه صلاة الجمعة. وهذا سأتنا ذكره إن شاء الله - 00:17:13

اسفر لا تجب عليه صلاة الجمعة. وهذا سياقنا ذكره ان شاء الله - 00:17:13

معنى حادثة عين؟ يعني واقعة وقعت حادثة حصلت لم تذكر لنا ملابسات - 00:17:35

سی دوست یعنی واحد و سی دوست دوست مدرسه مسیحی

عليه الصلاة والسلام عندما نهر عن استقبال واستديار القبلة في الغائب في قضاء الحاجة. ورد عنه انه استقبل - 00:17:55

عليه الصلاة والسلام عندما نهى عن استقبال واستدبار القبلة في الغائب في فضاء الحاجة. ورد عنه انه استقبل - ٥٥:١٧:٥٥

تستقبلوا القبلة. جاء خطاب واضح صريح - 00:18:22

سعيتو النبى. جاء حساب واضح صريح

فنحن اذا نظرنا الى الاحاديث الواردة في صلاة الجماعة نجدها واضحة وصريحة لكن لما ننظر لهذه الحادثة لا يجوز لنا ان نأخذ منها حكما عاما لان حادثة وقعت في ظرف معين لا ندرى ما هي ملابساتها فلا - [00:18:36](#)

تكون تشريعا عاما وهناك جواب هو اقوى لم يذكره الشرح لم يذكره الشرح وهي فائدة تستفاد نذكرها الان هو انه قد وردت رواية في معاجم الطبراني الثالثة مسند الشاميين قال كنا صلينا في رحالنا وظننا اننا لا ندرك الصلاة - [00:18:52](#)

وظننا اننا او اننا لا ندرك الصلاة. هذه الرواية نفيسة لا تجدها في الشروح لا في المغني ولا في المجموع ولا في عند مجموعة من نذكر هذه الرواية وهي تفيد السبب اذا هما صلباو في ذهنهم ان مثلا مسافة بعيدة او نحن مثلا تأخرنا - [00:19:19](#) يصلى الفرض ربما لانصل الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قد صلى الفجر او قد خرج الوقت فصلينا في ريحان ثم اتينا نستفيد عند رسول الله الصلاة والسلام وتعلم منه - [00:19:39](#)

فلذلك نعم انهمها او نعم يستدرك عليهما صلاة الجماعة الحديث فيه من الفوائد جواز صلاة متتفق خلف المفترض. واضح ولا لا؟ فانهما فانها لاما نافلة طب وللنبي صلى الله عليه وسلم فرضية فاذا يجوز صلاة المتتفق خلف المفترض - [00:19:53](#) ايضا مشروع صلاة الجماعة في السفر لان النبي صلى الله عليه وسلم كان مسافرا صلى في في مسجد الخيف جماعة بالصحابة وفي الحديث حقيقة هذا الحديث يعني مليء بالفوائد لكن نكتفي بهذا - [00:20:18](#)

بعدين السؤال الله يعافيكم. تفضل اقرأ في اخر الدرس ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الایمان ليؤمنون به فاذا كفروا - [00:20:37](#) ولا تكبروا حتى يكبر. اذا ركع فاركعوا ولا ترکعوا حتى يرکع. اذا قال سمع الله لمن حمده اذا صلى قائم وقياما اذا صلى قائما فصلوا قعودا اجمعين. رواه ابو داود وهذا لفظه واصله في الصحيح - [00:20:52](#)

احسنت قال رواه ابو داود عن السنن واصله في الصحيحين. مر علينا هذا الكلام كثيرا يعني الحديث معظم الفاظه موجودة في البخاري ومسلم والامر كذلك هنا لكن ابو داود زاد لفظة او عدة الفاظ هنا وهي ولا تكبروا اشيروا اليها عندكم - [00:21:22](#) جمل النفي او النهي جمل النهي ولا تكبروا حتى يكبر ولا ترکعوا حتى يرکع ولا تسجدوا حتى يسجد ثلاث جمل موجود عند ابي داود وليس موجودة عند البخاري ولا مسلم - [00:21:49](#)

وهذه الالفاظ تفرد بها مصعب ابن محمد العبدلي. وفيه كلام. ولذلك هذه الالفاظ غير محفوظة وما في الصحيحين بدون هذه الالفاظ ومن صحيح اسناد الحديث ونقل عن ابن حجر انه حسن هذا الحديث فما اصاب - [00:22:10](#)

الصواب ان هذا الحديث بهذا اللفظ فيه نظر انه غير محفوظ قوله انما جعل الامام ليؤتم به. اي ليقتدى به. توضيح ذلك ورد في الصحيحين. قال فلا عليه. ورد ايضا هنا فاذا كبر فكروا ولا تكبروا حتى يكبر الى اخر الحديث. هذا الشرح - [00:22:34](#) الاقتداء بكيفية الاهتمام بالامام بهذه الطريقة. قال ولا تكبروا حتى يكبر. هذا مفهوم قوله فاذا كبر فكروا. ما مفهومه؟ اي لا تكبر حتى يكبر. فصرح بالمفهوم للتأكيد عليه ولذلك المصنف رحمة الله من فقهه اورد هذا الحديث لفظ ابي داود. من اجل هذه اللفظة - [00:23:01](#)

لان فيها تصریحا بالمفهوم. فصار منطوقا ودلالة منطوقا اقوى من دلالة المفهوم طيب ما هي الفائدة الزائدة في قوله لا تكبروا حتى يكبر ولا آآآ ترکعوا حتى يرکع ولا تسجد حتى يسجد - [00:23:31](#)

اذا كبر مكبر هذا يدل على انك لا تسقب الامام. تكون بعد الامام وراءه جيد. ويفيد ايضا انك لا تسقبه. جيد؟ بقى السورة المقارنة ما الذي ينفيها رواية ابي داود؟ ولا تكبروا حتى يكروا. اذا لا تكبر معه. فهذا من - [00:24:01](#)

او هذه الفائدة او من الفوائد التي نأخذها من هذه الجملة التي من اجلها والله اعلم اختار المصنف هذه الرواية وهي نفي احتمال اراده المقارنة. او جواز المقارنة قال اذا ركع فاركعوا اذا سجد فاسجدوا. اي وصل الى الركوع ووصل الى السجود. واستتم راكعا وساجدا - [00:24:27](#)

لا بمجرد ما يشرع فيهما ويوضح ذلك عمل الصحابة اذا قول لا تكبر اذا تم تكبيره. كلمة تخرج الله اكبر تكبر انت. اذا ركع

يعني وصل الى الرکوع فانت ترکع. تبتدأ الان بعد ما يصل هو الى الرکوع - 00:24:55

السجود كذلك ولذلك يقول البركة ما في الصحيحين فلم يحن احد منا ظهره حتى يقع النبي صلی الله علیه وسلم ساجدا يظل واقفا حتى یسجد النبي علیه الصلاة والسلام ثم نسجد - 00:25:18

وهذا هو معنی قوله انما جعل الامام یؤتم به. واذا قال سمع الله لمن حمده سمع بمعنی استجاب سمع تأتي بمعنى ادراك المسموع تأتي بمعنى اجابة الدعاء ولذلك ماذا نرد عليه؟ اذا قال سمع الله لمن حمده قولوا ربنا ولک الحمد - 00:25:35

لان الله عز وجل استجاب لدعواتكم قال فصلوا قعودا. واذا صلی قاعدا فصلوا قعودا اجمعین لفظ ابی داود فصلوا قعودا اجمعون هذه استدرك بها على المؤلف رحمة الله الفائدة من من رواية الرفع هي التأکید. تأکید للضمیر الذي في قوله فصلوا - 00:26:02

صلوا الواو للجمع اجمعون معناه انه يجب ان معناه ان الجميع یصلی قاعدة ليس البعض یصلی قاعدا والبعض یصلی جالسا. قال اجمعون تأکید للجميع ان یصلی قاعدا قال اصله في الصحيحين بينما معنی هذه اللفظة - 00:26:36

طيب المسائل الحديث فيه مسائل اشتراط نية المأمور للائتمام لصحة الجماعة. لقوله یؤتم به اذا الجماعة لا تحصل الا اذا نوى المأمور الائتمان فاذا اتم بامامه حصلت الجماعة الان لكن هل یشترط ان ینوی الامام الامامة؟ الجواب لا. فتصح الجماعة ولو لم ینوی الامام الامامة - 00:27:07

لو لم یدري عن المأمورين. طب الجماعة لمن تحسب حینئذ للمأمور وتكون صلاة الامام مفردة صلاة منفرد ودلیله سیأتینا ان شاء الله هذا ان النبي صلی الله علیه وسلم صلی في بعض الليالي في حجرته - 00:27:40

فلما سمعه بعض الناس اهتم به صلی وراءه فلما شعر بهم خف من صلاتهم. اذا هم دخلوا معه في الجماعة وهو لا يشعر بهم. ثم بعد ذلك صلی بهم اماما فتأخرت النية فلا بأس بذلك اذا تأخرت نواها بعد ذلك صح ذلك اذا جمع لم تبطن من اول الصلاة. صح - 00:28:01

للمامورين لم یحتاجون ان یعیدوا النية مرة اخري حديث فيه مشروعية اقتداء المأمور بالامام وبيان ذلك ما اشرنا اليه قبل قليل مشروعية اقتداء الامام المأمور بالامام وهذا واجب الحديث فيه ان الاختلاف في النية لا یخالف الاقتداء بالامام - 00:28:27

الاختلاف في النية لا یخالف الاقتداء بالامام. يقول قال كيف؟ هذا يقول لا تختلفوا عليه نقول ان الحديث قال لم یقل لا تختلفوا عنه ثم قال لا تختلفوا عليه وبينهما فرض - 00:28:53

الاختلاف عليه هو بمساقته او التأخر عنه برکن او رکنین. او بموافقته هذا كله اختلاف عليه لكن الاختلاف الداخلي لا یدخل في النهي واختلاف النية. والدليل على ذلك ما سبق معنا قبل قليل - 00:29:11

ان تصلی انت بنية النافلة واماکن بنية الفريضة وهذا جائز ليس من الاختلاف المنهي عنه في الحديث اذا لم یقل لا تختلفوا عنه ولم یقل لا تختلفوا. ماذا قال عدي الاختلاف بحرف الجر على لا تختلف عليه - 00:29:35

نهي المأمور عن مسابقة امامه لقولي ولا تکروا حتى یکبر الى اخر الحديث والمسابقة محرومة. بل عدها بعض العلماء من الكبائر. في قوله صلی الله علیه واله وسلم اما یخشى او الا یخشى احدکم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يجعل الله رأسه حمار او يجعل صورته - 00:30:04

حمار و قد ذکر عن بعض الطلبة انه سافر لاحد شیوخه وكان یحدثه من حجاب بطالة ملائمته لشیخه واشتاق الى رؤیة شیخه فسأل شیخه فاستجاب له شیخه وفك الحجاب فاذا صورة وجهه صورة حمار - 00:30:30

قال له يا ابني يا يا بني لا تستبعد حديثا سمعته من رسول الله صلی الله علیه وسلم فانني استبعد ذلك فتعمدت ان اسابق الامام فحصل لي ما ترى وذكر في بعض الشروح ذکره بعض المتأخرین من شراح الحديث - 00:30:56

واذا سبق الامام المأمور الى تکبیرة الاحرام لم تتعقد صلاته الان المسابقة محرومة. فاذا سبق المأمور الى تکبیرة الاحرام لم تتعقد صلاته فيلزمه ان یعید تکبیرة الاحرام مرة اخري. واذا سبق برکن او الى رکن غير تکبیرة الاحرام عالما - 00:31:20 فصلاته باطلة. انتبه للعبارة. مسابقة بغير تکبیرة الاحرام قد تكون المسابقة برکن او الى رکن او اکثر. مسابقة الى رکن ان یركع قبل ان

يركع. مسابقة بركن ان يركع ويرفع قبل امامه - 00:31:50

وكلاها تبطل الصلاة عند حالة التعمد. اما اذا كان جاهلا او كان ناس او غالطا. مثل ما يحصل بعض مساء تكون متقاربة. فتتدخل التخbirات بين المساجد او بعض المأمورين يأتي متاخرها فيكبّر بصوت مرتفع. فيسمّعه بعض الناس فيرکع قبل الامام - 00:32:12
هذا يحصل. اول ما يتتبّه المأمور يجب عليه ان يرجع. لكن ربما يركع الامام والامام المأمور لا يزال راكعا في حالة العذر ففي هذه 00:32:35
الحالة يعود ان المأمور يقوم ثم يركع مرة اخرى بعد امامه - 00:32:35

النهي ايضا عن الموافقة. فان كان ذلك بتكميره الاحرام لم تتعقد الصلاة وان كان بغيرها فانها مكرهه عند جماهير العلماء كذلك ينهي المأمور عن التأخر عن الامام لقوله اذا كبر فكبروا. الفاء ماذا تقتضي - 00:32:55
التعقيم وال المباشرة كبر اذا التأخر ينافي هذا الامر فاذا زاد هذا التأخر وكان بركن متعمدا فالصلاه باطله يعني الامام رکع ورفع وهذا 00:33:18
لا يزال واقفا متعمدا الصلاه حينئذ باطله - 00:33:18

الحديث فيه جواز امامه المقعد للقادرين على القيام لقوله في الحديث اذا صلی قاعدا فصلوا قعودا اجمعين. او اجمعون على رواية ابي داود اذا المقعد يصلى بالقادرين على القيام. لكن الحنابلة قيده بقيدين مهمين - 00:33:41
قنابل وقيده بقيدين مهمين. الاول ان يكون الامام راتبا للحي الثاني ان ترجى زوال علته اذا يقول ليس لاي امام ينبغي ان يكون امام 00:34:07
الحي انه من المراعاة ما ليس لغيره. فلا يأتي اي انسان مثلا ما وجد الامام تقدم واحد مقعد لا. تقدم واحد صحيح يقدر على القيام -

الامر الاخر ان هذا الامام الذي الامام الراتب يكون قد اصيب باصابة يرجى ثوانها. لكن اذا كان حصل له مثلا قطع في قدميه او في 00:34:37
رجليه لا يستطيع ان يقوم خلاص. لا يصلى الا جالسة علة مقعدة له على الدوام فانه ينبغي له ان يتنازل -
عن الامام هكذا قيده الحنابلة وبعضا مقيده بهذا القيد لكن يهمنا ان تفهموا او ان نفهم هذا الشيء وان يكون في البال. وهذا ينبغي ان 00:35:00
يراعي عندما يختبر يعني عندما يختبره الشيخ يقول له قم وقل لها ينظر اليه يمشي ما يمشي مراعاة كما يختبره في في هيئة
ونحو ذلك لان - 00:35:00

مسألة شرعية مهمة جدا ربما يتظاهر هذا الامام بأنه يستطيع يمشي عند الشيخ في في المكتب ثم يخرج على العربية ونحو ذلك
ينبغي مراعاة هذا الشيء. في في اختبارات الائمة - 00:35:24
نعم ائمة المسلمين وعندهم ايضا عند الحنابلة رحمة الله عليهم ان القعود في هذه الحالة لا يجوز اذا صلی الامام قاعدا فان القعود
للمأمورين لا يجب بل هو مستحب عندهم - 00:35:41

الحديث فيه فضيلة او بيان منزلة المتابعة ان متابعة المأمور للامام منزلته عالية جدا انما جعل الامام يؤتم به حتى لو غير المأمور
هيئة صلاته. تبعا لامامه لا يخالف وهذا الصورة واضحة ما الذي سقط الان - 00:36:03
ركن هو القيام. اذا كان امامك قاعدة فاقعد. مع انك قادر على ذلك. والقيام ركن من اركان الصلاة. ولذلك قد تتغير الهيئة مثلا لما تكون
مبسوقة تقع في التشهد وانت لا يجب عليك التشهد لكن تبع اليمان. فالصلاه التي فيها تشهدان قد يصبح فيها ثلاث تشهدات فتفعل 00:36:31
ذلك - 00:36:31

متابعة لايمن. وفي موضع انت عليك تشهد فتقوم مع امامك لم يجلس. فهذا كله يبين لك اهمية متابعة الامام نعم بعده رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في اصحابه تأثرا فقال تقدموا فاهمتموا بي - 00:36:55
وليهتم بكم من بعدهم. رواه مسلم نعم هذا الحديث اختصره المصنف رحمة الله في صحيح مسلم ببيان السبب وفيه انه رأى قوما
في مؤخر المسجد اذا ما هو سبب الحديث؟ انه رأى قوما في مؤخر المسجد. اذا هم لم يتأنروا عن الحضور - 00:37:22
حضرروا لكنهم تأثروا في عن الصف الاول. او الصفوف الاول فجلسوا في اخر الصفوف ايضا زاد فيه ولا يزال ولا يزال قوم يتأنرون
حتى يؤخرهم الله ولا يزال قوم يتأنرون حتى يؤخرهم الله - 00:37:58

الحديث هذا فيه مسائل استحباب القرب من الامام وخاصة الصف الاول تقدموا بقوله تقدموا. ايقربوا فاغترن الصف الاول من

الامام. ويقترب كل صف من الصف الذي قبله وقد شاهدنا بعض اللائمة بينه وبين الصف الاول مسافة - 00:38:25

او ما بين صف ما بين الصفين مسافة ما بين الصفين وهذا مخالف للسنة واولى الناس ان يكونوا في مقدمة الصفوف هم اولوا الاحلام والنهى. ولذلك فوائد تقارب الصف الاول من الامام له - 00:38:52

وذلك ان اه اذا احتاج الامام ان يستخلف احدا فانه يستخلف من من بعده من اولى النهى والاحلام. او اذا ما حصل له السهو ينبهه المأمور من قرب وليسوا من بعد. في الحديث ان من لم يرى الامام او لم يسمعه فانه يقتدي بما قبله من - 00:39:13

لقوله عليه الصلاة والسلام وان يأتم بمن بعده رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجرة بفرصة فصلى فيها فتتبع الحديث وفيه افضل صلاة في بيته المكتوبة متفق عليه - 00:39:33

احسنت. احتجز النبي صلى الله عليه وسلم حجرة مخصصة. اي جعل له مكانا محوطا في المسجد بحصير وسعة النخل يصلى فيه وينام عليه الصلاة والسلام فاذا جاء وقت الصلاة واقيمت الصلاة خرج وصلى بالناس ثم رجع وكان هذا - 00:40:02

اعتكاف وهذا معنى حجرة مخصصة اي محوطة بخصوص النخل وسعى فيه الحديث فيه صحة نية الامامة في اثناء الصلاة لان هؤلاء الناس تتبعوا الصلاة معه عليه الصلاة والسلام وهو في حجرته ولم يكن منتبها لهم - 00:40:22

وبعبارة اخرى نقول صحة انتقال المصلي من الانفراد الى الامام اذا صحة الامامة ابتداء الامامة اثناء الصلاة او نقول انتقال هذا المنفرد من الانفراد الى الامام فيه ان الحال الذي يمنع المأمور - 00:40:53

المسجد من رؤية الامام لا يمنع الاقتداء به. الحال الذي يكون بين الامام والمأمور في المسجد يمنع الرؤية ولا يمنع لان النبي عليه الصلاة والسلام اين كان في حجرته. وهؤلاء الصحابة كانوا من خلفه. ومع ذلك صح الائتمام - 00:41:20

جواز حجز مكان في ناحية من المسجد جواز حيز مكان في ناحية من المسجد للعبادة والراحة عند الحاجة كالاعتكاف بشرط ان لا يضيق على المصليين يجعل مكانه هذا في مكان صفوف الناس - 00:41:45

لو كان مثلا مسجد واسعا اناس يصلون مكان الامام مثلا ما هنا في وسط المسجد. في مساحة في امام المسجد في مؤخر المسجد مفتوحة فانه لا بأس ان يجعل له مكانا يحتجزه - 00:42:06

جواز صلاة النافلة جماعة ليلا كان او نهارا لكن احيانا ان هذه الصلاة كانت جماعة ولم يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم مع الصحابة على انا ووجه الدوام فلو اجتمع بعض الناس - 00:42:25

من غير تواعد منهم وقالوا يصلى الليل مثلا تهجدا هذه الليلة او نحو ذلك فلا بأس بذلك في بعض الاحيان ان النوافل في البيت افضل لقوله عليه الصلاة والسلام افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة. المقصود طبعا بذلك - 00:42:48

الرجال ان المرأة نوافلها وفرايضا في البيت افضل والمراد ايضا بهذه النوافل ليس المطلق من النوافل او كل النوافل ؟ لا. هناك نوافل تشرع له الجماعة في المسجد. فهذه افضليتها في المسجد. مثل - 00:43:11

الكسوف صلاة العيددين في الجماعة على قول القول بانها سنة وليس بواجبة اخي الصلوات التي تشرع في غير المسائل كالضحى وصلوة الليل والوتر فالافضل ان تكون في البيوت نعم رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم فطول عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:33

وبسج اسم ربك الاعلى واقرأ باسم ربك والليل لا يغشى. متفق عليه مسلم. نعم. قوله افتانا وترى ان تكون يا معاذ فتانا فتانا اي صادا للناس عن صلاتهم - 00:44:03

الفتان هو الذي يمنع الناس عن دينهم الحديث تعرفون قصته ان معاذ رضي الله تعالى عنه وارضاه كان يصلى مع النبي صلى الله عليه واله وسلم صلاة العشاء النبي عليه الصلاة والسلام في الغالب يؤخر الصلاة ثم يعود الى قومه ومن ينتظرونها فيصلى بهم - 00:44:34

في احدى المرات اطال ورد في رواية بالبقرة او النساء وبعض الناس خرج رجل انفرد واتم صلاته ثم رجع وغضب ثم بعد الصلاة اخبر معاذ بهذا الكلام فقال انه منافق. فذهب رجل واشتكي الى النبي صلى الله عليه واله وسلم فاستدعي معاذ و قال - 00:44:56

له هذا الكلام وارشده الى الصواب في هذا الباب. فقال له اترى ان تكون يا معاذ؟ فتانا اي صادا للناس عن عن دينهم بهذا العمل

فالحديث فيه فوائد على حسب ما ذكره المصنف ولا فيه فوائد اكثرا لكن نأخذها من هذا انه مشروعية - [00:45:21](#)

مراعاة الامام لاحوال الناس مشروعية مراعاة الامام لاحوال الناس. وسيأتيانا حديث صريح في هذا فان فيهم الضعيف الى اخره حديث فيه جواز امامية المتنفل المفترض ويدل لذلك صلاته صلى الله عليه واله وسلم بكل من الطائفتين من اصحابه مرة في صلاة الخوف - [00:45:43](#)

ظن باحدى الطائفتين فهذا بالنسبة له فريضة. ثم اتت الطائفة الاخرى وصلنا بها مرة اخرى. هذا بالنسبة له نافلة. فهو الان متنفل وهم مفترضون. اذا هذا هو فعله بنفسه عليه الصلاة والسلام وفعله معاذ. وحصل ايضا العكس وهو ان يكون المتنفل - [00:46:17](#)

اما ماما وهذه صورة اقل وهذا كله يدلنا على انه لا يخالف قوله عليه الصلاة والسلام فلا تختلفوا جواز اعادة الصلاة ليكون ااما لغيره.

اعادة الصلاة جماعة يعني ليكون ااما لغيره فهذا من الاعذار الشرعية - [00:46:37](#)

التي تعداد من اجلها الجماعة. فيه توجيه العالم لائمة المساجد عند الحاجم من التوجيه ونحوه. النبي عليه الصلاة والسلام وجه معادا الى الصواب. مشروعية القراءة بالسور المذكورة في صلاة العشاء - [00:46:57](#)

واتقدم معكم في صفة الصلاة. ذكر المصنف فيها بعض الاحاديث فيه ان الشرع اذا اغلق بابا ففتح غيره من الابواب مما يعني عن ذلك. فاما اخوه كان عليه الصلاة والسلام لكن لا تصلی بتلك السور الطوال ولكن صلي بكل وكذا وكذا فارشده الى الصواب. فليس من العمل - [00:47:17](#)

التوجيه التربوي ان تظل تنهى عن الشيء. تنهى هذا الانسان ولا تفتح له باب الصواب ولا تبين له باب الصواب هذا قد يغفل عنه بعض الناس. مع من يقوم بتربيته لعلنا نقف عند هذا الحد - [00:47:45](#)

والقدر الذي اخذناه يعتبر بما هو مقرر قليل لكن هذا ما تيسر ولعلنا ان شاء الله في مرات قادمة نأخذ قدر اكبر والان عنده سؤال تفضل نعم نعم انا معك في الموضوع فاهمه تماما القضية هنا احيانا - [00:48:04](#)

في بعض الواقع سمعتم سؤال الشيخ في في المغرب زار بعض الاخوة فلما سمعوا النداء وجاء وقت الصلاة الرجل دعاه للصلاة في مصلاه عندهم في البيت مصلاه يصلون فيه فانا - [00:48:30](#)

النظر في هذه المسألة في في نظري هناك نظرين نظر فقهي ونظر آآ تربوي نظر الفقهي بحث قد انت ترى هذا والله وانا ارى هذا الرأي يعني الانكار فيه يعني يختلف من مكان الى مكان اخر وهذا هو هو البحث التربوي الذي يعني ننظر فيه باطار عام في مقام - [00:48:44](#)

الشريعة الاسلامية. انت الان ضيف عند هذا الانسان. وفي هذه الدورة وعند اناس قد اعتادوا على هذا العمل منذ منذ فترة طويلة ويرون انه حق ويتقربون الى الله به. وفي نفس الوقت لم يخرجوا عن اراء العلماء - [00:49:11](#)

ليس ربما لا يكون بس هذا عنده وعند غيره من الناس والذي يصلى في المسجد يصلي في المسجد امورهم سألت لو ماشيية فلما ليس من الحكمة انك الان او ان هذا الانسان الضيف الذي يشير هذه القضية - [00:49:28](#)

ويقول انا ما اصلي معكم يترك هو يترك صاحب البيت. ويترك الضيوف وربما يذهب الى المسجد هناك اشياء قضايا تحف بالحادثة هذه العينية قد قد تجعل الانسان يتترك بعض الاشياء - [00:49:46](#)

فانت الان من اجل مراعاة امور خارجية صلي معاهم الاولى ان تصلي معاهم بعد الصلاة نحن نتناقش نبحث المسألة ما هو الافضل ونستوضح ايش يقول مشايخكم؟ ايش يقول علماؤكم؟ انا قد زرت بعض البلدان - [00:50:04](#)

فلما جاء زكاة الفطر كان يسألوننا فلما جا وسألني شايب كبير قال يا ابني احنا ما نخرجها الا مصاري مصارى يعني الدراهم يوم من يوم عرفنا انفسنا وهم في مجتمع في مجتمع - [00:50:19](#)

يعني عيشة مدنية بحثة في مدينة خارج المملكة وقضيت والله انه يروح يشتري كيلو رز ويروح يعطيه لفقير هذا شيء ما يعرفونه عندهم وهذا مذهب ابي حنيفة انه يجوز اخراجها - [00:50:35](#)

دراهم نقدا. فانا رأيت اني ليس من الحكمة ان اتي انا من بلاد الحرمين واتي انكر عليهم واغير واقول لا يجوز لكم واعلنوا فقهية

ونحو ذلك لا قلت خلاص هذه المسألة اخذوا بكلام مشايخكم - 00:50:52

المسألة ما هي قضية شخص واحد مجتمع كامل وايضاً رجل شيبة وكبير عن مسألة البحث معه الفقه ونحو ر بما يكون فيه صعوبة.
فنسكت عن مثل هذه الاشياء ندعها لكن في مثل - 00:51:10

مجتمع القضايا الكبرى شركيات ونحو ذلك وقد تبحث او قد يكون هي اهتمامك الاولى او الاول والله اعلم نعم اعد اعد نعم نعم
متى في الفرض الجمع الجمعة لا تصح الا في مسجد الجمعة - 00:51:25

يعني في ممتاز احسن ممتاز فهمت يعني انت قصدك هل كل الجماعة في اي مسجد؟ هل اجرها واحد؟ احسنت
فتح الله عليك لسه نعم طيب السؤال الاول يقول هل الجماعات تختلف في المسجد الى مسجد - 00:52:27

بالنسبة للسبعة والعشرين هي سبعة وعشرون لكن مضاعفة الاجر كلما نصر فقهاء كلما كان المسجد اكثراً جماعة كان اكثراً اجراً وبعض
العلماء وذكر استحسنت سؤاله يعني مسألة قد تكلم عليها السلف رحمة الله بعض العلماء يرون ان آآ المساجد كلها - 00:53:13

في الاجر سواء كلها في الاجر سواء. لكن القول الارجح ان كلما كثرا العدد كلما كثرا الاجر. سياتينا حديث ابي صلاة الرجل مع الرجل
اذا من صلاته وحده. وصلاته مع الرجلين اذكى من صلاته مع الرجل. وكلما كان - 00:53:38

فهو احب الى الله هذا السؤال الاول السؤال الثاني ورد عن عن بعض السلف اظنهما ابي عمرو ان من صلى وحده فله كذا وكذا درجة
ومن صلى في جماعة بيته او او - 00:53:58

جماعته فله خمسة عشر درجة. ومن صلى في جماعة المسجد فله كذا وكذا عشرون درجة اجر جماعة المسجد لا شك انه افضل من
جماعه العمل او جماعة خارج المسجد. لأن المسجد الاصل هو ماذا؟ او منادي فيه - 00:54:13

والجماعة يحضرون في هذا والاصل فالجماعة فيه افضل في هذه الحالة نعم في سؤال اخر يعني هذا يسأل عن عن حديث صلاة
الرجل في في الفناء افضل او تعدل او افضل بخمس - 00:54:32

بخمسين درجة وهذا الحديث ورد عند ابي داود واسناده لا بأس به. اسناده لا بأس به لكن ليس معناه ان الانسان يتعمد يخرج من
مدينته او قال يأتي من اين يصل في الفلاء وحده؟ هذا ان حصل - 00:54:54

للانسان فله الاجر ان يصل في في الفلاء. فهذا الحديث الحديث الذي ورد لكي يحث الانسان ان لا يتهاون بالصلاه في في الفلاء
ويقول انه ليس لاجر فهذا جان يطمئنه ان لك اجر مضاعف. لأن الانسان وحده - 00:55:09
قد يدخل الشيطان عليه قد يغريه يترك الصلاة فجاء هذا الحين يدعنه. ولو وجدت مسجداً على الطريق فالصلاه فيه افضل لا تتعمد
ان تصلي وحدك بعض الناس كتب في هذا مقال وسنة مهجورة وهي الصلاه في الفلاء لم يكن يتعمدها النبي صلى الله عليه وسلم ولا
الصحابة ولم نعلم احداً من - 00:55:29

من كان يفعل هذا فالافضل ان تصلي في جماعة الذين معك. وان وجدت جماعة المسجد فكذلك. وان اضطر اضطريت الى ان تكون
وحده في الفلاء فصلي في فلاء ولك في هذا الاجر - 00:55:49

نعم يعني هؤلاء الجماعة الذين الصوت ذهب عنهم ادماً اخر ما شاء الله طيب وبعدين ماذا فعلوا؟ لما عاد الصوت يعني هو
الاصل ما هو الصواب في هذه الحالة؟ يعني انقطع الصوت - 00:56:04

اذا انقطع الصوت في هذه الحالة كل يصل وحده هذا هو الافضل. كل يصل وحده لكن لو قدموا ادماً جاز ذلك. لو قدموا من يصل
بهم جاز ذلك على ما ذكرت انه عاد عاد الصوت اليهم مرة اخرى وقد زادوا ركعة فعندما يأتون الى نهاية الصلاه - 00:57:01
وانتهوا من اربعة مثلاً وبقي الامام في رهيب يجلسون. ينتظرون الامام حتى يأتي برకته ويستلمون معه. سياتينا بعض الصور
الغربيه من هذه في احاديث عائشة الذي سببته به الدرس القادم ان شاء الله تعالى - 00:57:26

احياناً الانسان يكون اماماً واحياناً يصير قد يحصل العكس يتنقل احياناً الانسان قد يكون مأموراً لامامين في صلاة واحدة وهل
سيأتينا ان شاء الله في حديث عائشة والله اعلم. تفضل يا شيخ - 00:57:45

طيب نقول ان يكون الحديث عندهما في الصحيحين من مسند صحابي واحد بسند متصل واللفظ ما له واحداً او متقارباً متماثلاً او

متقاربا. هذى اهم الشروط هناك شروط تفصيل دقيقة لا داعي - 00:58:03

اخر سؤالنا عنه يقول تفضل هذا عذر شرعي لان الصف الذي او المكان الذي فيه اسطوانات او نحو ذلك هذا ليس بصف شرعي منهى عنه. فهذا عذر يعتبر ايه نعم - 00:58:28

والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله على نبينا محمد. ولعله في القابلة معليش جهزوا انفسكم لوقت اوسع من هذا الوقت على شيء بهذه الطريقة نحتاج تنتظرون زيادة شوية طيب نبههم ستأخر زيادة بكرة - 00:58:57

السحور عند الشيخ تفضل الشيخ عمر ج Zah الله عنا خير الجزاء نسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعلنا في مواجهة حسناته نحب ان ننبه انه غدا بعد صلاة عندنا درس ثابت هنا في جامع الشيخ حسين - 00:59:24

سيكون بعد المغرب درس الشيخ حسين سنكون باذن الله مع الشيخ عمر بعد صلاة العشاء استكمال استكمال دروس بعد غد وهكذا ان شاء الله سستسمع دروس ان شاء الله - 00:59:46

نسأل الله التوفيق للجميع - 01:00:04